

97732 - حكم القومية العربية ، وحكم الانتقاص من النبي صلى الله عليه وسلم

السؤال

هل يرتد من سئل "أيهما أفضل عندك نبيك صلى الله عليه وسلم أم لغتك؟" فأجاب: "لغتي"!؟ وهل يرتد إن قال ذلك مازحا أو جاهلا؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

لسنا ندري حقيقة المقارنة والمفاضلة بين "حسي" و"معنوي"، فكيف يقول المجيب إن "اللغة" - وهي شيء معنوي، ليس بذات - أفضل من النبي صلى الله عليه وسلم - وهو شيء حسي، له ذات -؟ .
وعندما تأملنا وجدنا أن الأمر قد يحتمل صورتين، واحدة تتعلق بالسائل، وأخرى تتعلق بالمجيب .
أما التي تتعلق بالمجيب : فهو أنه يحتمل أن "اللغة" تعني : القومية العربية - والظاهر أنهم عرب ، وأن الكلام عن اللغة العربية - ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم يعني "الإسلام" ، وهذا الاحتمال يجعل المقارنة والمفاضلة بين شيئين يمكن السؤال والإجابة عنهما .

وأما التي تتعلق بالسائل : فهو أن يكون أراد أن يستفز السائل بالإنكار عليه في تعظيم "لغته" بذكر شيء معظّم عند المسلمين ، وهو النبي صلى الله عليه وسلم ، فسأله إن كانت لغته أعظم من النبي صلى الله عليه وسلم .
ثانياً:

إن كان الاحتمال الأول هو الصواب : فإن المجيب وقع في الكفر ، فالقومية العربية دعوى جاهلية تحمل الكفر ، وتطعن في التشريعات الإسلامية ، وتفرّق بين المسلمين ، وتجمع بينهم وبين غير المسلمين على أساس اللغة العربية ، فالعربي الكافر عندهم أقرب لهم وأحب من المسلم الأعجمي ! وهذا كفر صريح بالإسلام وتشريعاته .

قال شاعر القومية : فخري البارودي :

بلادُ العربِ أوطاني من الشام لبغدانِ
ومن نجدٍ إلى يَمَنٍ إلى مصرَ فتَطوانِ
فلا حدَّ يُباعِدنا ولا دينٌ يُفَرِّقنا
لسانُ الضادِ يجمعنا بغسَّانٍ وعدنانِ

سئل الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - :

ما رأيكم في الدعوة إلى القومية التي تعتقد أن الانتساب إلى العنصر ، أو اللغة مقدّم على الانتساب إلى الدين ، وهذه الجماعات تدعي أنها لا تعادي الدين ولكنها تقدم القومية عليه ، ما رأيكم في هذه الدعوى ؟ .
فأجاب :

هذه دعوة جاهلية ، لا يجوز الانتساب إليها ، ولا تشجيع القائمين بها ، بل يجب القضاء عليها ؛ لأن الشريعة الإسلامية جاءت بمحاربتها والتنفير منها ، وتفنيدهم شبههم ومزاعمهم والرد عليها بما يوضح الحقيقة لطالبها ؛ لأن الإسلام وحده هو الذي يخلد العروبة لغة ، وأدباً ، وخلقاً ، وأن التنكر لهذا الدين معناه القضاء الحقيقي على العروبة في لغتها ، وأدبها ، وخلقها ، ولذلك يجب على الدعاة أن يستميتوا في إبراز الدعوة إلى الإسلام بقدر ما يستमित الاستعمار في إخفائه .
ومن المعلوم من دين الإسلام بالضرورة أن الدعوة إلى القومية العربية أو غيرها من القوميات دعوة باطلة ، وخطأ عظيم ، ومنكر ظاهر ، وجاهلية نكراء ، وكيد للإسلام وأهله ، وذلك لوجوه قد أوضحناها في كتاب مستقل سميته : " نقد القومية العربية على ضوء الإسلام والواقع " .

" فتاوى الشيخ ابن باز " (4 / 173) .

والكتاب موجود بكامله في " فتاوى الشيخ ابن باز " (1 / 280 - 318) .

وقال الشيخ - رحمه الله - أيضاً :

إن من أعظم الظلم ، وأسفه السفه ، أن يقارن بين الإسلام وبين القومية العربية ، وهل للقومية المجردة من الإسلام من المزايا ما تستحق به أن تجعل في صف الإسلام ، وأن يقارن بينها وبينه ؟ لا شك أن هذا من أعظم الهضم للإسلام ، والتنكر لمبادئه ، وتعاليمه الرشيدة ، وكيف يليق في عقل عاقل أن يقارن بين قومية لو كان أبو جهل ، وعتبة بن ربيعة ، وشيبة بن ربيعة وأضرابهم من أعداء الإسلام أحياء لكانوا هم صناديدها وأعظم دعائها ، وبين دين كريم صالح لكل زمان ومكان ، دعائه وأنصاره هم : محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبو بكر الصديق ، وعمر ابن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعلي بن أبي طالب ، وغيرهم من الصحابة ، صناديد الإسلام ، وحماة الأبطال ، ومن سلك سبيلهم من الأخيار؟ لا يستسيغ المقارنة بين قومية هذا شأنها ، وهؤلاء رجالها ، وبين دين هذا شأنه ، وهؤلاء أنصاره ودعائه ، إلا مصاب في عقله ، أو مقلد أعمى ، أو عدو لدود للإسلام ، ومن جاء به ، وما مثل هؤلاء في هذه المقارنة إلا مثل من قارن بين البعر والدر ، أو بين الرسل والشياطين ، ومن تأمل هذا المقام من ذوي البصائر ، وسبر الحقائق والنتائج : ظهر له أن المقارنة بين القومية والإسلام : أخطر على الإسلام من المقارنة بين ما ذكر آنفاً ، ثم كيف تصح المقارنة بين قومية غاية من مات عليها النار ، وبين دين غاية من مات عليه الفوز بجوار الرب الكريم ، في دار الكرامة والمقام الأمين ؟ .

اللهم اهدنا وقومنا سواء السبيل ، إنك على كل شيء قدير .

" فتاوى الشيخ ابن باز " (1 / 320 ، 321) .

وهذان جوابان نافعان من الشيخ رحمه الله حول المقارنة بين القومية العربية والإسلام ، وفي الجواب الثاني حكم من قارن بينهما ، وفيه ذكر أنه " مصابٌ في عقله " ، أو " مقلّد أعمى " ، أو " عدو لدود للإسلام " .

فمن كان يجهل حال القومية : فقد يكون معذوراً ، ومن جهل حال الإسلام واعتقد أن غيره من الأديان والنظم والمبادئ خير

منه : فلا شك في كفره .

ثالثاً:

وإن كان الاحتمال الثاني هو الواقع : فإن السائل يكون أساء في ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في المفاضلة ، والمجيب قد أساء أكثر بإجابته السخيفة ، والتي هي كفر في ذاتها ؛ لأن فيها انتقاصاً من النبي صلى الله عليه وسلم ، وإساءة له .
والواجب على المسلم أن يعظم نبيه صلى الله عليه وسلم ، وأن ينصره ، ويؤيده ، وأن يمنعه من كل ما يؤذيه ، كما يجب عليه توقيره وتكريمه ، والله تعالى ذكر ذلك أنه من صفات المؤمنين ، وذكره ثانياً أمراً به المسلمين .
قال تعالى : (فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) الأعراف/ من الآية 157 .
وقال تعالى : (إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً . لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً) الفتح/ 8 ، 9 .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

و من ذلك : أن الله أمر بتعزيـره فقال : (وتعزروه وتوقروه) الفتح/ 9 ، والتعزير : اسم جامع لنصره ، وتأييده ، ومنعه من كل ما يؤذيه .

والتوقير : اسم جامع لكل ما فيه سكينه ، وطمأنينة ، من الإجلال والإكرام ، وأن يعامل من التشريف ، والتكريم ، والتعظيم بما يصونه عن كل ما يخرجـه عن حدِّ الوقار .
" الصارم المسلول " (1 / 425) .

وليس تعظيمه وتوقيره مختصاً بحياته صلى الله عليه وسلم ، بل وبعد مماته .

قال القاضي عياض - رحمه الله - :

واعلم أن حرمة النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته ، وتوقيره ، وتعظيمه : لازم ، كما كان حال حياته ، وذلك عند ذكره صلى الله عليه وسلم ، وذكر حديثه ، وسنته ، وسماع اسمه ، وسيرته ، ومعاملته آله ، وعترته ، وتعظيم أهل بيته ، وصحابته .
" الشفا في أحوال المصطفى " (2 / 40) .

وقد نهى الله تبارك وتعالى المسلمين أن ينادوا النبي صلى الله عليه وسلم باسمه المجرد كما يفعلونه مع بعضهم ، وهذا من أوجه تعظيمه صلى الله عليه وسلم .

قال تعالى : (لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) النور/ 63 .

قال الضحاك عن ابن عباس : كانوا يقولون : يا محمد ، يا أبا القاسم ، فنهاهم الله عز وجل عن ذلك ؛ إعظاماً لنبيه صلوات الله وسلامه عليه ، قال : فقالوا : يا رسول الله ، يا نبي الله . وهكذا قال مجاهد ، وسعيد بن جبـير .
وقال قتادة : أمر الله أن يهاب نبيه صلى الله عليه وسلم ، وأن يُبجل ، وأن يعظم ، وأن يسود .
وقال مقاتل بن حيان : لا تُسمّوه إذا دعوتـوه : يا محمد ، ولا تقولوا : يا ابن عبد الله ، ولكن شرفوه فقولوا : يا نبي الله ، يا رسول الله .

وقال مالك عن زيد بن أسلم : أمرهم الله أن يشرفوه .

هذا قول ، وهو الظاهر من السياق ، كما قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا) البقرة/104 ، وقال : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ) إلى قوله : (إِنَّ الَّذِينَ ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم لكان خيراً لهم) الحجرات/2-5 .

فهذا كله من باب الأدب في مخاطبة النبي صلى الله عليه وسلم ، والكلام معه ، وعنده ، كما أمروا بتقديم الصدقة قبل مناجاته .

" تفسير ابن كثير " (6 / 88 ، 89) .

وقد توعد الله تعالى من رفع صوته على نبيه بذهاب عمله وبطلانه .

قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ) الحجرات/2 .

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي - رحمه الله - :

وهذا أدب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطابه ، أي : لا يرفع المخاطب له صوته معه فوق صوته ، ولا يجهر له بالقول ، بل يغض الصوت ، ويخاطبه بأدب ولين ، وتعظيم وتكريم ، وإجلال وإعظام ، ولا يكون الرسول كأحدهم ، بل يميزوه في خطابهم ، كما تميز عن غيره في وجوب حقه على الأمة ، ووجوب الإيمان به ، والحب الذي لا يتم الإيمان إلا به ، فإن في عدم القيام بذلك محذوراً ، وخشية أن يحبط عمل العبد وهو لا يشعر ، كما أن الأدب معه من أسباب حصول الثواب ، وقبول الأعمال .

" تفسير السعدي " (ص 799) .

وقد أجمع أهل العلم على وجوب قتل من سب الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو عابه ، أو انتقص من قدره صلى الله عليه وسلم ، سواء بالتصريح أو الإشارة .

قال القاضي عياض - رحمه الله - :

اعلم وفقنا الله وإياك أن جميع من سب النبي صلى الله عليه وسلم ، أو عابه ، أو ألحق به نقصاً في نفسه ، أو نسبه ، أو دينه ، أو خصلة من خصاله ، أو عرّض به ، أو شبّهه بشيء على طريق السب له ، أو الازدراء عليه ، أو التصغير لشأنه ، أو الغض منه ، أو العيب له : فهو سابٌّ له ، والحكم فيه حكم السابِّ ، يقتل ، وكذلك يُعاقب بالقتل من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو دعا عليه ، أو تمنى مضرّة له ، أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم ، أو عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام ، وهجر ، ومُنكر من القول وزور ، أو عيّره بشيء جرى له من البلاء والمحنة ، أو نقص من قدره ببعض العوارض البشرية الجائزة والمعهودة لديه .

وقد انعقد على هذا إجماع العلماء ، وأئمة الفتوى ، من لدن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإلى يومنا ، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

" الشفا بتعريف حقوق المصطفى " (2 / 214) .

رابعاً:

الأقوال والأفعال التي تخرج صاحبها من الإسلام يستوي فيها حكم الجاد والمازح والمستهزئ. قال الله تعالى : (وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ يُعَذِّبُ طَائِفَةٌ بَأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ) التوبة: 65-66

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" و هذا نص في أن الاستهزاء بالله و بآياته و برسوله كفر فالسب المقصود بطريق الأولى و قد دلت هذه الآية على أن كل من تنقص رسول الله صلى الله عليه و سلم جادا أو هازلا فقد كفر "

" الصارم المسلول " (1/37)

فانصح – أيها السائل الكريم – هذا الرجل ، وخوفه من الله عز وجل ، وبين له شناعة ما قال ، وان دين الله تعالى ليس محلاً للجدال والخصام ، أو السخرية والاستهزاء ، وأعلمه ما يجب عليه من التوبة الصادقة إلى الله عز وجل ، والندم على ما بدر منه والاستكثار من الخيرات ، عسى الله أن يهديه ويعفو عنه .

والله أعلم